

مدونة قواعد السلوك الخاصة بالطلبة:

إنّ الأنظمة والضوابط التي تضعها المدارس ما هي إلا وسيلة نسعى بها لتوحيد النسق العام للعمل وحفظ النظام داخل المدارس ومنع التجاوزات، ولأننا شركاء في تحقيق الأهداف التربوية نرجو منكم مشاركتنا بتوعية أبنائنا الطلبة بالقواعد المطلوب التقيد بها والعقوبات المترتبة عليها المدرجة أدناه، حيث إن السلوك غير المرغوب للطلاب يرصد في سجل يحتفظ به لدى مدير المدرسة، ويبلغ به ولي الأمر خطياً.

أولاً : قواعد السلوك الخاصة بالطلبة:

- احترام أنظمة وتعليمات المدارس.
- التحلي بالأخلاق الحميدة قولاً وعملاً، والتزام الصدق، والأمانة، وآداب الحديث مع الجميع.
- احترام أعضاء الهيئة الإدارية والتدريسية وجميع العاملين في المدارس، وداخل حافلات المدارس، واتباع توجيهاتهم.
- الالتزام بالزي المدرسي والمحافظة عليه نظيفاً، والالتزام بارتداء الزي الرياضي في مواعيد فقط.
- يراعى عند الإناث عدم لبس الإكسسوارات، أو استخدام مساحيق التجميل كافة.
- الابتعاد عن قصات الشعر الغريبة.
- المحافظة على النظافة الشخصية.
- المحافظة على نظافة المرافق المدرسية وتجهيزاتها كافة.
- يمنع العبث بمرافق المدرسة وتجهيزاتها وعلى من يخالف ذلك تحمل المسؤولية المالية حسب أنظمة وتعليمات المدارس.
- الالتزام بمواعيد بدء الدوام المدرسي وانتهائه وحضور الطابور الصباحي، وفي حالة التأخر عن بداية الحصة الأولى يجب مراجعة مكتب المدير المساعد.
- يمنع مغادرة الطالب المدرسة قبل انتهاء الدوام المدرسي إلّا بإذن الإدارة خطياً وبرفقة ولي أمره.
- يؤدي الطالب صلاة الظهر جماعة بالمدرسة.
- تجنب إثارة الفوضى داخل الغرفة الصفية وخارجها، أو التلفظ بألفاظ تخدش الحياء العام.
- استخدام هاتف المدرسة للأمور الضرورية من خلال الإدارة المدرسية.
- الامتناع عن إحضار الهاتف الخليوي للمدرسة، وفي حال إحضاره يصادر حتى نهاية العام الدراسي، إلّا في حالة تسليمه صباحاً للمدير المساعد ويتم استلامه بعد نهاية الدوام ولا يُسمح باستخدامه في (الساحات والحافلات) إلّا في الحالات القصوى.
- ضرورة متابعة المنصة الإلكترونية والتعاميم الصادرة عن الإدارة المدرسية.
- الالتزام بالمواعيد المحددة في إرجاع الكتب المستعارة من مكتبة المدرسة، والمحافظة عليها وعدم إتلافها.
- يمنع إقامة أعياد الميلاد الشخصية أو المناسبات الخاصة داخل المدرسة، وفي حال المخالفة سيتم إلغاؤها ومصادرة موادها.
- يمنع التعرض للطلبة أو المعلمين أو العاملين في المدرسة بالإساءة اللفظية أو الضرب ، أو الإساءة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- يحظر التدخين داخل المدارس أو في محيطها، وفي أي نشاط أو فعالية تقيمها المدارس.
- يمنع الترويج أو تداول أي مادة ضارة أو تحتوي على نيكوتين كالعلكة أو اللصقات داخل المدرسة أو في محيطها.
- يمنع على الطلبة حيازة آلة حادة أو أية أدوات يستطيع استعمالها في أعمال العنف.
- الالتزام بتعليمات الحافلة للطلبة المشتركين في خدمة المواصلات.
- يمنع تشغيل الألواح الذكية في الصفوف ويتعرض كل من يقوم بذلك للمساءلة حسب تعليمات المدارس وأنظمتها.

مدونة قواعد السلوك الخاصة بالطلبة:

ثانياً: العقوبات:

إن العقوبات المدرجة أدناه تتناسب مع تعليمات الانضباط الطلابي في المدارس الحكومية والخاصة لسنة ٢٠١٧-
الصادرة بمقتضى المادة (٥/٦) من قانون التربية والتعليم رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته، للسلوك غير المرغوب الذي
يقوم به الطالب المخالف من (الصف السابع ولغاية الصف الثاني عشر)، أما الطلبة من (الصف الأول ولغاية الصف
السادس) فيتم التعامل مع المخالفات التي قد تصدر منهم باستخدام خطة وقائية وعلاجية بالتعاون مع مربى الصف
والمرشد التربوي.

1. لغت نظر شفوي.
2. لغت نظر خطي.
3. تنبيه خطي.
4. إنذار خطي.
5. النقل داخل مدارس مديرية لواء الجامعة.
6. النقل خارج مدارس مديرية لواء الجامعة.
7. الإخراج من التعليم حتى نهاية العام الدراسي.
8. الفصل من التعليم في المدارس الحكومية والخاصة.

ثالثاً : تعليمات الطلبة المشتركين بالحافلات:

تعليمات المواصلات:

- 1- يقوم ولي الأمر بتثبيت استخدام خدمة المواصلات عند توقيع عقد التسجيل، ويعمل على تحديد العنوان وتثبيته بدقة.
- 2- يقوم ولي الأمر بإبلاغ المرافقة بعد اتصالها بالطريقة التي يرغب بها استلام وتسليم الطالب للفئات العمرية (أطفال الروضة، وطلبة المرحلة الأساسية الأولى).
- 3- يكون تحديد مسار الحافلة صباحاً ومساءً من قبل قسم الحركة وبما يخدم مصلحة الجولة بأقل وقت وأقصر الطرق، وبما يخدم المصلحة العامة.
- 4- نعتمد سياسة إحضار الطلبة في الجولات من الأبعد فالأقرب للمدارس صباحاً، ومن الأقرب فالأبعد مساءً.
- 5- يتم تزويد ولي الأمر بالموعد الصباحي المقرر لوصول الحافلة، ويجب على الطالب الالتزام به، ويكون الانتظار مدة دقيقتين كحد أعلى للبيت الواحد بغض النظر عن عدد الطلبة في ذلك البيت، ولا تتحمل المدارس المسؤولية بعد ذلك.
- 6- يلتزم ولي الأمر بالموعد المقرر لوصول الحافلة مساءً لاستلام أبنائه، وفي حال عدم تواجد الأهل في المنزل يتم إعادة الطالب إلى المدارس.
- 7- في حال رغبت ولي الأمر باصطحاب ابنه صباحاً للمدارس، وعدم إرساله بالحافلة عليه أن يتواصل مع مرافقة الحافلة قبل الموعد المحدد لوصول الحافلة أو إرسال رسالة للمرافقة.
- 8- يتواصل ولي الأمر مع إدارة قسم الطالب (ابنه) لإعلامهم برغبته باصطحاب الطالب (مغادرة أهالي) في نفس اليوم قبل موعد مغادرة الجولة بساعة على الأقل وذلك يتم الاعتذار لولي الأمر.
- 9- في حال رغبت ولي الأمر بالانسحاب من خدمة المواصلات (حضور، عودة) يراجع قسم التسجيل شخصياً لتوثيق الإجراء في العقد، وبغير ذلك سترتب عليه القيمة المالية المنصوص عليها بعقد التسجيل.

مدونة قواعد السلوك الخاصة بالطلبة:

10- في حال وجود ملاحظة أو مشكلة لم تذكر أعلاه يرجى التواصل مع رئيس قسم الحركة هاتف رقم (0786116799) أو مسؤول الجولات هاتف رقم (0788070221)، أو خدمة العملاء (06/5300888) فرعي (120)، أو على إيميل لجنة الشكاوى والمقترحات.

(complaints.committee@ipa.edu.jo).

تعليمات تغيير مكان الإقامة الدائم والمؤقت:

- 1- في حال توجب تغيير سكن الطالب بشكل دائم يراجع ولي الأمر قسم التسجيل شخصيًا؛ لتوثيق الإجراء وتعديل مكان السكن، وإعلامه بغثة الاشتراك الجديدة وما يترتب عليها من أمور مالية.
- 2- في حال طرأ تغيير مؤقت لمكان السكن يراجع ولي الأمر قسم التسجيل شخصيًا؛ لتوثيق الإجراء وتعديل مكان السكن، وإعلامه بغثة الاشتراك الجديدة وما يترتب عليها من أمور مالية، وذلك بعد التأكد من وجود شاغر في الحافلة التي سينقل إليها الطالب علماً أن المدارس غير ملزمة بالموافقة على نقل الطالب في حال عدم وجود شاغر، وإذا لم يتناسب مع مسار الحافلة (باستثناء بعض الحالات الطارئة) وبموافقة الإدارة خطياً.

التعليمات العامة للطلبة المشتركين بخدمة المواصلات:

- 1- التقييد بالتعليمات العامة للطلبة المشتركين بخدمة المواصلات.
- 2- التقيد بالموعد المقرر لحضور الحافلة صباحاً.
- 3- الوقوف الآمن أمام المنزل حتى وصول الحافلة.
- 4- التوجه مباشرة إلى الحافلة بعد انتهاء الحصة الأخيرة ووفق الجولة المقررة للطالب.
- 5- لا تتحمل المدارس مسؤولية أي طالب/ة يتأخر على الحافلة مدة تزيد عن (١٠) دقائق بعد انتهاء دوام الطلبة في الجولات (الأولى، والثانية،).
- 6- يمنع اصطحاب أي طالب آخر لحافلته من الطلبة المشتركين بخدمة المواصلات أو غير المشتركين إلا بإذن خطي من قبل إدارة المدرسة المعنية بتليغ قسم الحركة، ويكون ذلك بعد أخذ موافقة أولياء الأمور.
- 7- التزام الطالب والتقيد بتعليمات معلمة الحافلة (المرافقة) أثناء الجولة.
- 8- يحق للطالب التحدث أثناء الجولة بشكل هادئ ومنظم.
- 9- يحق للمدارس حرمان أي طالب من خدمة المواصلات في حال عدم تقيده بالتعليمات العامة للطلبة المشتركين بخدمة المواصلات، وبعد إعلام ولي الأمر بذلك لمرة واحدة خلال الفصل الدراسي.

أسباب تأخر وصول الحافلة:

- تتسبب بعض العوامل في تأخر وصول الحافلة عن وقتها المحدد ندرج أدناه بعضها، وهذا يحتم علينا أن نقوم المرافقة بالتواصل مع أولياء الأمور لإعلامهم بالتأخير وسببه:
- عطل في الحافلة أو حادث سير.
 - الظروف الجوية.
 - ازدحام الطرقات.

مدونة قواعد السلوك الخاصة بالطلبة:

رابعاً : وحدة الرعاية الصحية :

الإجراءات المعتمدة للإحالة الخارجية للطلبة إلى المستشفى:

يتم تحويل الطالب إلى المستشفى المؤمن لديها في حالات الجروح والكسور وفي حال عدم القدرة على العلاج في عيادة المدارس لأي سبب كان، وفق الترتيب الآتي:

- 1- الاتصال مع ولي الأمر من قبل إدارة المدارس لإعلامه بحالة الطالب وأخذ موافقته على التحويل.
- 2- إذا تعذر الاتصال مع ولي الأمر وكانت الحالة طارئة ولا تحتمل التأجيل من الناحية الطبية يحول الطبيب المصاب إلى المستشفى مباشرة.

يتم تحديد المرافق للطالب المصاب وفق حجم الإصابة والأولوية على النحو الآتي:

الأهل (ولي الأمر) لمسؤوليتهم القانونية عن أبنائهم على أن يتم توفير نموذج التحويل لهم وحافلة أو سيارة إسعاف إذا استدعى الأمر؛ شريطة تعاون ولي الأمر وموافقته، أو إداري في حال التعذر التام لحضور ولي الأمر. يرافق الطالب الطبيب في الحالات الطبية الحرجة التي تستدعي رعاية طبية خلال الطريق للمستشفى مثل:

- حالات الجروح النازفة التي تحتاج لضغط حتى الوصول للمستشفى.

- الكسور المفتوحة.

- إصابات الرأس التي يتبعها تشنج أو اختلاف في درجة الوعي وحسب تقدير الطبيب.

- ملاحظات مهمة:

- صلاحية تحويل الطالب للمستشفى المعطاة لولي الأمر هي (24) ساعة فقط، وتتم مراجعة طبيب المدارس لتقدير الحالة وتزويد ولي الأمر بنموذج تحويل طالب إذا استدعت الحاجة لتجاوز المدة المحددة.
- تكون الإحالة الخارجية للطلبة إلى المستشفى خلال أوقات الدوام المدرسي المعمول بها في المدارس وللحالات المذكورة أعلاه.
- حالات الطلبة المرضية والمزمنة المعلومة لإدارات المدارس أو غير المعلومة (لم يفصح الأهل عنها) لا تشملها الإحالة الخارجية ويتم إعلام ولي الأمر واستدعاؤه لمتابعة الحالة شخصياً.

واقبلوا فائق الاحترام،،،